

أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، قرأ يوم الجمعة على المنبر بسورة النحل حتى إذا جاء السجدة نزل ، فسجد وسجد الناس

عن رَبِيعة بن عبد الله بن الهُدَيْر التَّيْمِيِّ: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، قرأ يوم الجمعة على المِنْبَر بسورة النَّحل حتى إذا جاء السَّجدة نَزل، فسجد وسجد الناس حتى إذا كانت الجمعة القَابِلة قَرأ بها، حتى إذا جاء السَّجدة، قال: «يا أيُّها الناس إنا نَمُرُّ بالسُّجود، فمن سجد، فقد أصاب ومن لم يسجد، فلا إثم عليه ولم يسجد عمر رضي الله عنه » وفي رواية: «إن الله لم يَفرض السُّجود إلا أن نشاء».

[صحيح] [رواه البخاري]

معنى الحديث: "أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، قرأ يوم الجمعة على المِنْبَر بسورة النَّحل حتى إذا جاء السَّجدة "
عند قوله تعالى: {وَللَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ وَالْمَلَائِكَةُ وَهُمْ لَا يَسْتَكَبِرُونَ * يَخَافُونَ رَبَّهُمْ
مِنْ فَوَقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ} [النحل: ٤٩، ٥٠] "ذَرل، فسجد وسجد الناس معه. "حتى إذا جاء السَّجدة" أي: حتى إذا قرأ وسجد الناس معه. "حتى إذا كانت الجمعة القابِلة قَرأ بها" أي: بسورة التَّحل، "حتى إذا جاء السَّجود كما في رواية الموطأ :
الآية التي فيها سجدة، وتأهب الناس للسجود لم يُسجد رضي الله عنه ، ومنعهم من الشَّجود كما في رواية الموطأ :
"فتّهيًا الناس للسجود فقال على رِسْلِكم إن الله لم يكتبها علينا إلا أن نَشاء فلم يسجد، فلا إثم عليه" يعني: نَمُرُّ بلسَّجود، فمن سَجد فيها فقد أصاب السُّنة ومن لم يسجد فلا إثم عليه. "ولم يسجد عمر رضي الله بالأيات التي فيها سَجدة، فمن سَجد فيها فقد أصاب السُّنة ومن لم يسجد فلا إثم عليه. "ولم يسجد عمر رضي الله بالأيات التي فيها سَجدة، فمن سَجد فيها فقد أصاب السُّنة ومن لم يسجد فلا إثم عليه. "ولم يسجد عمر رضي الله نشجود الإ أن نشاء» أي: لم يوجبه علينا إلا شِ شِئنا الشَّجود سجدنا وإن لم نشأ لم نَسَجد. وفي رواية: "يا أيُّها الناس، إنا لم نُؤمر بالشَّجود" فالحاصل؛ أن هذا الأثر من أمير المؤمنين قالله في خطبة الجمعة، أمام الصحابة كلهم، فلم يُنكر عليه أحد منهم؛ فدلَّ على عدم المعارضة، فحينئذٍ يكون قول الصحابي حجة، لاسيما الخليفة الرَّاشد، الذي هو أولى باتباع السُّنة، وبحضور جميع الصحابة، فيكون إجماعًا.

معاني الكلمات

لا توجد



